# السياسة والحكم في الإسلام

**الكاتب:** مالک مهدي خلصان[1]

**استلام:** ١٤٣٨/٠٧/٢٤ **قبول:** ١٤٣٩/٠٣/١١

## المستخلص

نتعرض في هذا البحث إلى النظام السياسي في الإسلام والمتمثل في حاكمية الله وصلاحيته للتشريع ونتعرض إلى أهم النقاط التي نفترق فيها مع بقية المذاهب من ناحية إمتداد حاكمية النبوة والإمامة إلى المرجعية الدينيه في عصر الغيبة لبناء الدولة الإسلامية والدعوة العالمية وأيضاح النقاط الرئيسيه من النص والإجتهاد والعصمة والأدله على ضرورتها تمهيدا لتصدير الثورة الإسلامية إلى العالم أجمع.

**الكلمات المفتاحية:** النظام، السياسة، التقنين، الحاكمية، الإسلام

## المقدمة

من البديهي بانه لا يوجد انفصال بين السياسة والدين، وهنالك بعض الاختلافات في العقيدة التي نتبناها لذا مما لا يخفى اننا نعرض مفهوم النظام السياسي في الاسلام وفق مذهب أهل البيت عليهم السلام ولا نتجاهل آراء وعقائد المذاهب الاخرى، لكن ينبغي ان نطرح نقاط الاختلاف في العقيده أقصد النقاط الاساسية التي يتبناها مذهبنا وهي: الاعتقاد بالنص دون الاجتهاد بالرأي في تطبيق التكاليف، وبطريقة التقليد لتنفيذ الاحكام الشرعية، وتطبيق الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأعتقادنا في الخلافه التي نعتقد بأنها بالنص من الله تعالى، لاننا نعتقد بعصمة النبي صلى الله عليه وآله وعصمة الائمه عليهم السلام من بعده، ولا شك ان العصمة لا يعلمها الا الله، اذن فيقتضي النص لان الباري عز وجل هو الوحيد العالم بعصمة الانسان من الخطأ،

---

١. ماجستير فرع التفسير وعلوم القرآن، جامعة المصطفى صلى الله عليه وآله المفتوحة، ammer.5@hotmail.com

لذا قمنا بطرح الادلة على صحة اعتقاداتنا المذكورة لاجل ان نبين ان الفقهاء والمرجعيه هم امتداد للتشريع وتطبيق حاكمية الله في الارض وتصدير الثورة الاسلامية.

## النظام السياسي في الإسلام

يعتبر الرسول ﷺ أول من أسس دولته في المدينة مستندا الى الشورى وعدم الاستبداد، وقام في الامور الداخليه والادارة العسكرية واعلان مبدا الديمقراطيه ونظم الامور القضائيه والماليه والسياسه الخارجية مع بقية الدول على اساس التعاون ونشر العلم والتعايش السلمي مع الاديان الاخرى واهتمامه في المعاهدات والمواثيق؛ والامامة امتداد للنبوة والمرجعية الدينية بعد عصر الغيبة تعتبر امتدادا للامامة وتحمل اعباء الرسالة الاسلامية التي وضع اساسها الرسول الاعظ ﷺ والائمه ﷺ من بعده ليسيروا نحو بناء الدولة الاسلامية.

وان ارتكاز الدولة يكون مرتكزا على ان الله تعالى مصدر السلطات جميعا وتشرع على ضوئه القوانين في بناء الدولة الاسلامية ويعتبر المرجع امتداد للائمه ﷺ وهو الممثل الاعلى للدولة والقائد على الجيش وهو من يرشح الافراد لنصب رئاسة السلطة التنفيذية ويعتبر مجلس الشورى الاسلامي مجلس الحل والعقد والارتكاز الاخر: دور الامه (الشعب) وهو اسناد السلطة التشريعيه والسلطة التنفيذيه اليه، لهذه الامة لانها صاحبة الحق في ممارسة هذين السلطتين ضمن الدستور الاسلامي الذي يرتكز على القرآن الكريم كدستور تستمد منه التشريعات والقوانين وهي خلافه الله في الارض لتحقيق اهداف الاسلام على المستوى العالمي لجميع افراد الامة.

سياسة الاسلام تبنى على المحبة والسلام والرحمة والتسامح والاحسان ونبذ العنف والارهاب واختارم الرأي الاخر وتمنح الحريات المشروعه في ميادين الحياة المختلفة وعلى الصعيدين الفردي والاجتماعي ومنح مجال الحوار البناء وفق مبدأ (لا اكراه في الدين) واسلوب الدعوة بكل ما تقتضيه لبحكمة والموعظة الحسنة.

ان الدولة تعني الامة الحكومة القادرة على حفظ استقلال الامه، والوطن عبارة عن الاقليم الجغرافي المحدود الذي يدخل ضمن حماية الدولة، والشرعية حصول الدولة على الاعتراف بها من قبل دول العالم باعتباره المصدر لشرعيتها بين دول العالم لتتمتع بما تتمتع به غيرها من الادول والعلاقات السياسية والثقافيه والعلمية.

## صلاحية التشريع

ان وضع القوانين وسنها وتقنينها يلزم معرفه تامه والاحاظة الكاملة بمعرفة ذات الاشياء، وماهيتها وكذلك صفات الاشياء وخواصها، وصلاحية وضع القوانين تقتضي الغنى التام وعدم الحاجة وامكانيه خلق كل شيء واحداثه.

اما الاحاطة التامه، فالذي لم يكن له علم بذات الشيء وصفاته وخواصه لا يتمكن من معرفة الصلاة والعلاقات بين هذه الموجودات بعضها ببعض، فاذا لم يكن على معرفه بطبيعه العلاقات بعضها ببعض لا يتمكن من وضع قانون او نظام.

في حياتنا اليوميه حينما نقبل الى شراء كومبيوتر او اي اله اخرى، نطلب من البائع الدليل او كتيب التعليمات كي نعرف كيفيه الاستفاده من الجهاز الذي نستخدمه، فمن هو الذي وضع هذا الكتاب وتعليماته.

هل بامكان احد ان يضع دليل الاستعمال بدون ان يعرف قطع هذا الجهاز لغرض استعمله؟ فلا يمكن لمن ليس عنده معرفه ان يضع الدليل والتعليمات والقوانين، وبما ان صانع الجهاز مفتقر الى نقودك ومحتاج اليك لكي تشتري ادوات احتياطيه للجهاز او السياره أو الكومبيوتر فلا يكون صادقا معك، فبدلا من ان يوجهك الوجهه الصحيحه كي يتم معك الجهاز سنوات دون ان تشتري قطع غياراخرى لاصلاحه.

فيضع تعليمات وقوانين تتبعها لمصلحته، وحاجته كي يبقى معك اقل فتره ليعطل كي تشتري قطع احتياطيه ليستفيد منك، وخوفه من المنافسين ان يكشفوا سر جهازه فلا يكون امينا معك في تعليماته، كذلك الحال للمشرعين العرفيين والمحتاجين.

اما الله سبحانه تعالى الغني والذي عنده اطلاع تام عن مخلوقاته وما تحتاجه في حياتها «**أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**». (الملک، ١٤)

## الحاكمية لله

من الواضح لمن تطلع الى الايات القرانيه فانه سيجد ان الولاية والحاكمية في منطق القرآن الكريم لله تعالى وحده، ولا يحق لاي احد ان يحكم عباده دونه، ولا شرعية لحاكمية الاخرين الا اذا كانت مستمدة من الولاية الحاكمية الالهية وقائمة بامره تعالى، والا فسيكون الحكم طاغوتيا لا يتصف بالشرعية مطلقا ولا يقره القرآن.

اما حق التقنين والتشريع هو الاخر مختص بالله تعالى وحده في نظر القرآن الكريم، وليس لاحد حق التقنين والتشريع وسن قوانين الحياة البشرية والاحكام دونه، والتقنين نوع من الامور الاعتبارية والجعلية العقلائية.

من هنا تتجلى صيغة الحكومة الاسلامية ونظام الحكم في الاسلام، فلا تكون الحكومة الاسلاميه من قبيل حكم الفرد على الشعب، ولا من نمط حكم الشعب على الشعب على اطلاقه، بل هي حكومه الله على المجتمع، بواسطة المجتمع نفسه اي حكومه القانون الالهي على المجتمع.

السلطات الثلاث التشريعيه، والقضائيه، والتنفيذيه محترمه في نظر الاسلام الا ان مهمة السلطة التشريعية ليست الا التعريف بالقانون وفق موازين الشريعه الاسلامية، وليس سن القوانين كما بينا لان حق التشريع لله وحده، وهو الذي سن جميع ما يحتاجه البشر من قوانين، وابلغها عن طريق الانبياء والمرسلين.

وكما هو واضح ان النظام السياسي في الاسلام يكون من الاعلى الى الاسفل، عكس ما هو عليه الانظمة التي تعتمد على الاحكام العرفية.

وكما نعلم في الحكم الديموقراطي يكون الحكم للشعب وفي الحكم الدكتاتوري يكون الحكم للفرد وفي الحكم الاسلامي يكون الحكم لله تعالى وفي الدوله الاسلاميه يكون الرئيس هو الحاكم الشرعي والمجتهد المطلق، وله الولايه الشرعية ودستور الدوله

هو القران الكريم اي ما يستنبط من نصوص من القران الكريم، والسنه الشريفه على هدي الاجتهاد الشرعي ووسائله المعروفه، والسلطة التشريعية يقودها الفقيه العدل تحت اشراف الفقيه الاعلم (رئيس الدوله)، اما السلطة التنفيذية تكون للامناء من ابناء الامة، الذين تتوفر فيهم امكانيات القيام بمسؤوليه التنفيذ وضماناته الشرعية، اما السلطه القضائيه فتعود الى الفقهاء ايضا ويرجع امر تعيينهم الى رئاسه الدولة. (الفضلي، ١٣٩٩)

## السرطان لابد من اسئصاله

ماذا عن الحكومة الاسلامية، وكيف نقوم بصد الموانع التي تواجهها، وما هي الاجراءات التي يحب اتخاذها أزاء ذلك لكي نتغلب عليها ونقوم بمجابهتها وما هو العمل؟ هل نبقى ازاء ذلك مكتوفي الايدي، وماذا يجب بالتحديد ان نقوم به لاستئصال جذور العقبات التي تتمثل بالمرض الخبيث كالسرطان في قلب هذه الامه وينبغي من استئصاله، لكن كيف؟

من الامور الايجابيه والجادة التي يجب ان نتطلع اليها هي نظرتنا الى العلماء، قال الامام الصادق عليه السلام:

**«يَحمِلُ هذا الدِّينَ في كُلِّ قَرنٍ عُدولٌ يَنفُونَ عَنهُ تَأويلَ المُبطِلينَ وتَحريفَ الغالِينَ وانتِحالَ الجاهِلينَ كما يَنفي الكِيرُ خُبثَ الحَديدِ».** (المجلسي، ١٤٠٣، ج٢٢: ٩٣)

ويقول الامام الجواد عليه السلام:

**«والْعُلماءُ فِي أَنْفُسِهِمْ خانةٌ إِنْ كتمُوا النّصِيحة إِنْ رأَوْا تائِهاً ضالاً لا يهْدُونهُ أَوْ ميّتاً لا يُحْيُونهُ فبِئْس ما يصْنعُون لِأَنّ اللّه تبارك وتعالى أخذ علَيْهِمُ الْمِيثاق فِي الْكِتابِ أَنْ يأْمُرُوا بِالْمعْرُوفِ وبِما أُمِرُوا بِهِ وأَنْ ينْهوْا عمّا نُهُوا عنْهُ وأَنْ يتعاونُوا على الْبِرِّ والتّقْوى ولا يتعاونُوا على الْإِثْمِ والْعُدْوانِ.** (الكليني، ١٤٠٧: ٥٤)

لا يخفى ان على العالم ان يبدي علمه والفقيه يبدي مجابهته ومقاومته ومقاتلته للحاكم الظالم، والعالم بالكتابه والرد على المقلات الباطلة.

قال تعالى:

«**اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى**». (طه، ٢٤)

فالعالم الفاسق لا يهمه ما يجري على الامه الاسلاميه من ويلات فيسكت عن الحق ولا يتفوه بكلمه ويعلم جيدا ان عليه فضح العلماء الفاسقين والقادحين بالقول، ومجابهتهم وفضحهم كي لا يضلوا العباد عن الطريق السوي.

قال تعالى:

«**وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ**». (ابراهيم، ١٤)

اي قيمه نراها لشجرة لا تثمر، والى علم لا ينتفع به، والى عالم بلا عمل، يقف صامتا وكانه عير موجود وتمر امامه الاحداث وكانه لا يدري بشيء.

## شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الامر بالمعروف والنهي عن المنكر له عدة شروط وهي خمسه على سبيل الحصر:

١. ان تعرف المعروف وتعرف المنكر ولو اجمالا فلا يجب الامر بالمعروف على الجاهل به ولا يحب النهي عن المنكر على الجاهل به، نعم يجب التعلم مقدمه للامر بالاول والنهي عن الثاني.
٢. احتمال ائتمار المامور بالمعروف بالامر وانتهاء المنهي عن المنكر بالنهي، فلو علم انه لا يبالي ولا يكثرت بهما فالمشهور بين الفقهاء انه لا يجب شيء تجاهه.
٣. ان يكون تارك المعروف او فاعل المنكر بصدد الاستمرار في ترك المعروف وفعل المنكر، ولو عرف من الشخص انه بصدد ارتكاب المنكر او ترك المعروف ولو لمرة واحده وجب امره او نهيه قبل ذلك.

٤. ان لا يكون فاعل المنكر أو تارك المعروف معذورا في فعله للمنكر او تركه للمعروف لا عتقاد ان ما فعله مباح وليس بحرام او ان ما ارتكبه ليس بواجب. نعم، اذا كان المنكر مما لا يرضى الشارع بوجوده مطلقا كقتل النفس المحترمه فلا بد من الردع عنه، ولو لم يكن المباشر مكلفا فضلا عما اذا كان جاهلا.

٥. ان لا يخاف الامر بالمعروف والناهي عن المنكر ترتب ضرر عليه في نفسه أو عرضه أو ماله بالمقدار المعتد به، ولا يستلزم ذلك وقوعه في حرج شديد لا يحتمل عادة الا اذا أحرز كون فعل المعروف أو ترك المنكر بمثابة من الاهميه عند الشارع المقدس يهون دونه تحمل الضرر والحرج كخوف الاضرار ببعض المسلمين في نفسه أو عرضه أو ماله بالمقدار المعتد به سقط وجوبه.

هذا هو مبدأ الاسلام في التعامل مع المسلمين، وان لا يتدخل أي انسان بفعل سواء كان أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر، دون معرفته بما أمر الله تعالى من تعاليم وشروط في نصح الناس بالترك أو في أمرهم بالفعل قبل تطبيق هذه الشروط، وليترك الامر للعارفين ان كان جاهلا وأن لا يتحمل ذنوبا يتصور بانه يكسب على ثواب، ويقوم بأذية أخيه المسلم ويتجنى عليه عن جهل.

## كلام للإمام علي عليه السلام في ذم الإختلاف العلماء في الفتيا

**«تَرِدُ عَلَى أَحَدِهِمُ اَلْقَضِيَّةُ فِي حُكْمٍ مِنَ اَلْأَحْكَامِ فَيَحْكُمُ فِيهَا بِرَأْيِهِ ثُمَّ تَرِدُ تِلْكَ اَلْقَضِيَّةُ بِعَيْنِهَا عَلَى غَيْرِهِ فَيَحْكُمُ فِيهَا بِخِلاَفِ قَوْلِهِ ثُمَّ يَجْتَمِعُ اَلْقُضَاةُ بِذَلِكَ عِنْدَ اَلْإِمَامِ اَلَّذِي اِسْتَقْضَاهُمْ فَيُصَوِّبُ آرَاءَهُمْ جَمِيعاً وَإِلَهُهُمْ وَاحِدٌ وَنَبِيُّهُمْ وَاحِدٌ وَكِتَابُهُمْ وَاحِدٌ أَفَأَمَرَهُمُ اَللَّهُ تَعَالَى سُبْحَانَهُ بِالإِخْتِلاَفِ فَأَطَاعُوهُ أَمْ نَهَاهُمْ عَنْهُ فَعَصَوْهُ أَمْ أَنْزَلَ اَللَّهُ سُبْحَانَهُ دِيناً نَاقِصاً فَاسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى إِتْمَامِهِ أَمْ كَانُوا شُرَكَاءَ لَهُ فَلَهُمْ أَنْ يَقُولُوا وَعَلَيْهِ أَنْ يَرْضَى أَمْ أَنْزَلَ اَللَّهُ سُبْحَانَهُ دِيناً تَامّاً فَقَصَّرَ اَلرَّسُولُ عَنْ تَبْلِيغِهِ وَأَدَائِهِ وَاَللَّهُ سُبْحَانَهُ يَقُولُ ما فَرَّطْنا فِي اَلْكِتابِ مِنْ شَيْءٍ وَفِيهِ تِبْيَانُ كُلِّ تِبْيَانٌ**

**لِكُلِّ شَيْءٍ وَذَكَرَ أَنَّ اَلْكِتَابَ يُصَدِّقُ بَعْضُهُ بَعْضاً وَأَنَّهُ لاَ اخْتِلاَفَ فِيهِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ وَلَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً وَإِنَّ اَلْقُرْآنَ ظَاهِرُهُ أَنِيقٌ وَبَاطِنُهُ عَمِيقٌ لاَ تَفْنَى عَجَائِبُهُ وَلاَ تَنْقَضِي غَرَائِبُهُ وَلاَ تُكْشَفُ اَلظُّلُمَاتُ إِلاَّ بِهِ**». (نهج البلاغة، الخطبة ١٨)

الشرح: الأنيق المعجب وآنقني الشيء أي أعجبني يقول لا ينبغي أن يحمل جميع ما في الكتاب العزيز على ظاهره فكم من ظاهر فيه غير مراد بل المراد به أمر آخر باطن والمراد الرد على أهل الاجتهاد في الأحكام الشرعية وإفساد قول من قال كل مجتهد مصيب و تلخيص الاحتجاج من خمسة أوجه:

١. أنه لما كان الإله سبحانه واحدا والرسول واحدا والكتاب واحدا وجب أن يكون الحكم في الواقعة واحدا كالملك الذي يرسل إلى رعيته رسولا بكتاب يأمرهم فيه بأوامر يقتضيها ملكه وإمرته فإنه لا يجوز أن تتناقض أوامره ولو تناقضت لنسب إلى السفه والجهل.
٢. لا يخلو الاختلاف الذي ذهب إليه المجتهدون إما أن يكون مأمورا به أو منهيا عنه:
- الأول باطل لأنه ليس في الكتاب والسنة ما يمكن الخصم أن يتعلق به في كون الاختلاف مأمورا به.
- الثاني حق ويلزم منه تحريم الاختلاف.
٣. إما أن يكون دين الإسلام ناقصا أو تاما فإن كان الأول كان الله سبحانه قد استعان بالمكلفين على إتمام شريعة ناقصة أرسل بها رسوله إما استعانة على سبيل النيابة عنه أو على سبيل المشاركة له وكلاهما كفر وإن كان الثاني فإما أن يكون الله تعالى أنزل الشرع تاما فقصر الرسول عن تبليغه أو يكون الرسول قد أبلغه على تمامه وكماله فإن كان الأول فهو كفر أيضا وإن كان الثاني فقد بطل الاجتهاد لأن الاجتهاد إنما يكون فيما لم يتبين فأما ما قد بين فلا مجال للاجتهاد فيه.

٤. الاستدلال بقوله تعالى: ما فَرَّطْنا فِي اَلْكِتابِ مِنْ شَيْءٍ وقوله تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ وقوله سبحانه وَلا رَطْبٍ وَلا يابِسٍ إلاَّ فِي كِتابٍ مبِينٍ، فهذه الآيات دالة على اشتمال الكتاب العزيز على جميع الأحكام فكل ما ليس في الكتاب وجب ألا يكون في الشرع.

٥. قوله تعالى: وَلَوْ كانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اَللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اِخْتِلافاً كَثِيراً فجعل الاختلاف دليلا على أنه ليس من عند الله لكنه من عند الله سبحانه بالأدلة القاطعة الدالة على صحة النبوة فوجب ألا يكون فيه اختلاف.

واعلم أن هذه الوجوه هي التي يتعلق بها الإمامية ونفاه القياس والاجتهاد في الشرعيات.

## الادلة على عصمة الأنبياء عليهم السلام

١. انه لو انتفت العصمة لم يحصل الوثوق بالشرائع والاعتماد عليها فان المبلغ اذا جوزنا عليه الكذب وسائر المعاصي جاز أم يكذب عمدا أو سهوا أو يترك شيئا مما أوحي اليه أو يأمر نت عنده فكيف يبقى اعتماد على قوله.

٢. انه ان فعل المعصية فاما ان يجب علينا اتباعه فيها فيكون قد وجب علينا فعل ما وجب تركه واجتمع الضدان وان لم يجب انتفت فائدة البعثة.

٣. انه الو جاز أن يعصي لوجب ايذاؤه والتبري منه لانه من باب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لكن الله نص على تحريم ايذاء النبي فقال: «**إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا**». (الأحزاب، ٥٧)

٤. انه بلزم نعصيانه سقوط محله ورتبته عند العوام فلا ينقادون الى طاعته فتنتفي فائدة البعثة.

٥. انه يلزم ان يكون أدوت حالا من آحاد الامة، لان درجة الانبياء في غاية الشرف وكل من كان صدور الذنب عنه أفحش كما قال تعالى: «**يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ**

**ذَلِكَ عَلَى اللّهِ يَسِيرًا**». (الأحزاب، ٣٠) والمحصن يرجم وغيره يحد وحد العبد نصف حد الحر والاصل فيه أن علمهم بالله أكثر وأتم وهم مهبط وحيه ومنازل ملائكته، ومن المعلوم ان كمال العلم بستلزم كثرة معرفته والخضوع والخشوع فيتنافى صدور الذنب، لكن الاجماع دل على ان النبي ﷺ لا يجوز ان يكون أقل حالا من آحاد الامة.

٦. انه يلزم أن يكون مردود الشهادة لقوله تعالى: «**إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا**»؛ (الحجرات، ٦) فكيف تقبل عموم شهادته في الوحي وأحكام الله تعالى ويلزم ان يكون أدنى حالا من عدول الامة وهو باطل بالاجماع.

٧. انه لو صدر عنه الذنب لوجب الأقتداء به لقوله: «**قُلْ أَطِيعُوا اللّهَ وَالرَّسُولَ**»؛ (آل عمران، ٣٢). «**لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ**»؛ (الأحزاب، ٢١). «**إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللّهُ**»؛ (آل عمران، ٣١). والتالي باطل بالاجماع والا لاجتمع الوجوب والحرمة.

٨. انه لو لم يكن معصوما لانتفى الوثوق بقوله ووعده ووعيده فلا يطاع في أقواله وأفعاله فيكون أرساله عبثا.

٩. انه لو لم يكن معصوما لكان محل انكار ومورد عتاب كما في قوله تعالى: «**أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ**»؛ (البقرة، ٤٤). وقوله تعالى: «**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَاللّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لا تَفْعَلُونَ**». (الصف، ١٣). فيجب أن يكون مؤتمرا بما يأمر به منتهيا عما ينهى عنه.

١٠. انه لو كان يخطيء لاحتاج الى من يسدده ويمنعه عن خطأه وينبهه على نسيانه فاما ان يكون ذلك معصوما فيثبت المطلوب أو غير معصوم فيتسلسل.

١١. امه يقبح من الحكيم أن يكلف الناس باتباع من يجوز عليه الخطأ فيجب كونه معصوما ولانه يجب صدقه اذ لو كذب والحال أن الله أمرنا باطاعته لسقط محله عن القلوب فتنتفي فائدة بعثته.

## في وجوب النص على الإمام المعصوم

قال: والعصمة تقتضي النص وسيرته أقول، ذهبت الامامية الى ان الامام يجب أن يكون منصوصا عليه والدليل عليه وجهان:

١. انا قد بينا انه يجب ان يكون الامام معصوما والعصمة أمر حتمي لا يعلمها الا الله تعالى فيجب ان يكون نصبه من قبله تعالى لانه العالم بالشرط دون غيره.
٢. ان النبي ﷺ كان أشفق على الناس من الوالد على ولده حتى انه أرشدهم الى أشياء لا نسبة لها الى الخليفه بعده كما ارشدهم في قضاء الحاجة الى أمور كثيرة مندوبة وغيرها والوقائع.

ثم قال: العصمة والنص مختصان بعلي للنص به في قوله سلموا عليه بأمرة المؤمنين وانه الخليفه بعدي. وقوله تعالى: «**إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ**»؛ (المائدة، ٥٥) واجتمعت الاوصاف في علي عليه السلام ولحديث الغدير المتواتر. (الحلي، ١٤٠٨: ٢٤١)

## رابط العقيدة

قال الشيخ أحمد الوائلي في أحد محاضراته ما نصه: «الرابط الثاني من بعد الرابط الانساني هو الرابط العقائدي، ما هو الرابط العقائدي:

اني انا مسلم ارتبط بمسلم بغض النظر ان هذا المسلم يتفق معي بالرأي أو يختلف معي بالرأي، بغض النظر عن ذلك لماذا:

اذا كان الاتفاق والاختلاف عن علم أرحب به لانه جاء عن ظاهرة سليمه ظاهرة صحيحه، ان الانسان يختلف مع الانسان الاخر بالدليل، لكن هنالك خلاف يملئه الهوى ويملئه التعصب وتملئه العقيدة ومع ذلك هذا لا ينبغي ان يكون قادح انك لا تتصور ان الانسان ملك الانسان ابن ادم عنده حسد عنده حقد عنده انانية عنده التفرد بالكمال انت عندما تتعامل مع انسان لا تتصوره ملك يا اخي احمله على خيره وشره ما دام مسلم يقول أشهدلا اله الا الله ويشهد ان محمدا رسول الله المسلم اخو المسلم

فهو مسلم توجد رابطة تربطني تشدني اليه هذا انا مسؤول ان احفظ غيبته واحفظ حضوره واستر عورته واشير عليه بالراي الناصح واسدده وانا اتكلم من منطلق الاسلام، وليس من منطلق المسلمين، الاسلام هذه نظرياته، التطبيقات ما هي مع الاسف احيانا تصل الى أحد يقول:

الحمد لله الذي لا يوجد ولا شيعي واحد، يحمد الله وكأن الشيعي نجاسه (هؤلاء الذين ينهشون ويبيعون ويشترون في لحم المسلم الاخر لا يهمني) لكن المسلم المنطلق من منطلق لا اله الا الله الذي يضلله لواء لا اله الا الله يقول:

المسلم اخي دمه دمي وعرضه عرضي وكرامته كرامتي اذا خالفني بالراي لا يهمني فليخالفني بالراي هو منطلق من هنا وانا منطلق من هنا انا في رايي اصوب منه وهو في رايه اصوب مني لا احد يتصور نفسه على خطأ ويسير على ذلك الخطأ كل واحد يعتقد انه على صواب متى ما كانت توجد موضوعية عند المسلم احترم المسلم الاخر، توجد رابطه، رابطه العقيدة افترضها الاسلام تاتي راسا من بعد رابطة الانسانية هذه الرابطة يرتب الشارع عليها التزامات وهي:

اولا ان المسلم اخو المسلم يتكافأ دمه وماله وعرضه سنذكر ذلك في باب الكفائة وأبين مع شديد الاسف انحراف المسلمين عن منطلق النظريات الاسلاميه وعن مدلول النظريات الاسلامية وهذا هو الذي يجعل كل واحد عنده غيره على امته كل مسلم يدعو الى تصحيح مساراتنا تصحيح طرقنا ينبغي ان نعرف ان معيننا واحد هو القرآن الكريم منبعنا واحد المشرب واحد انت تختلف انت تاخذ باناء وانا اخذ باناء والمنبع واحد تعدد الاناء لا يغير وحدة المنبع الواقع ان هذا الجانب هذا الرابط مهم جدا لماذا لان هذا الرابط واعي جاء عن عقيدة انا عندما ارتبط في اهل لا اله الا الله لان في تصوري وفي رأيي أن أصحاب لا اله الا الله هم الراي الاصوب وهم الطريق الامثل اذن الرباط الذي يشدني ما جاء الاسلام دقق فيه لان الاسلام عملي قال لك ولا تقولن لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا اذا احدا قال لك قال لك:

«أشهد ان لا اله الا الله وأشهد ان محمدا رسول فقد حقن دمه وماله وعرضه التفاصيل اتركها له هو يتحمل مسؤوليتها». https://www.youtube.com/watch?v=nsg)8JV1OF8I فديو في اليوتيوب عن حق المسلم على المسلم)

## حقيقة تصدير الثورة الإسلامية

مع الاسف الشديد ان اغلب الذين لم يطلعوا على حقيقة شعار تصدير الثورة الاسلاميه، يتصور بانه محاوله خاطئه لاستغلال الاسلام وزجه بالسياسه وتوجيهه وجهة غير صحيحه او وجهه توسعيه او احتلال الدول الضعيفه او نشر الارهاب والحروب، واجبار الشعوب الى الايمان بدين الاسلام وفرض افكاره بالقوة او انهم يعتقدون بانه محاوله لاستعادة الفتوحات الاسلاميه او تكوين امبراطوريه لاحتلال العالم، والمخاوف تكون اسوأ من ذلك، والحقيقه مختلفه تماما عن هذه الافكار، لا شك ان الدين والسياسه لا ينفك احدهما عن الاخر، ولكن تصدير الثورة ليست بالمنظار الذي يتصورونه، لانها دعوه للتحرر من الهيمنة للقوى العالمية الكبرى سواء الشرقيه منها او الغربيه واعلان شعار «لا شرقيه لا غربيه جمهوريه اسلاميه».

لنشر الاسلام في كل مكان، لان الثورة الاسلامية ثوره عالمية ولا اجبار على الاطلاق، بل تنشر عن طريق الهدايه والتبليغ، وهنا لا بد من ارضيه لظهور المنقذ للبشريه وبناء هذه الدوله التي بشر بها خالق الكون.

**«وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ* إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ عَابِدِينَ»**. (الأنبياء، ١٠٦-١٠٥)

وقال تعالى:

**«يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ»**. (التوبة، ٣٢)

أن الهدف هو نشر العدل في كل مكان في العالم، وازالة الحجب عن وجه الدين الاسلامي ليعم نوره كافة ارجاء العالم.

ان معنى تصدير الثورة ليس ان تكون امبراطوريه تغزو العالم كما يظن الجاهلون او انه احتلال لدول العالم الغير اسلاميه، والتي لا تعتنق الاسلام او هي اشهار السيوف والاسلحه على الاخرين.

كلا، الحقيقه خلاف ذلك لاننا نفكر في تصدير افكارنا وثقافتنا الاسلامية الى بلدان العالم الذين من حقهم ان تحل فيهم هذه الثقافه على نطاق اوسع لاجل ايقاظ وتوعية الشعوب لتشهد بلدانهم الايمان، وتوعيه شعوب العالم لقطع ايدي القوى العظمى عن ثروات المسلمين، واستيقاظ الشعوب بانقاذ نفسها مما تعانيه من هيمنة الاخرين، الذين ينهبون ثرواتهم ويضلون افكارهم.

وهذا حق مشروع كما هو الحال في شهود يهوه الفرقه المسيحيه التي تتجول وتطرق ابواب البيوت في الغرب وتنشر الافكار المسيحيه، وتنشر افكارها من خلال الكتب، والنشرات، والاعلام، والمحطات التلفزيونيه وكافه الوسائل دون اي معارض او اي اتهام يوجه اليها.

فما هي الوسيلة والطريق الصحيح؟ طبعا كما بينا بان الاعلام عنصر مهم من عناصر تصدير الثورة الاسلامية وذلك ببذل الجهود للتعريف بالاسلام على حقيقته، بواسطة وسائل الاعلام المسموعه والمقروءة وهي مسؤوليه عظيمه تقع على عاتقنا، وذلك عن طريق الهداية والارشاد والاستحواذ على قلوب الناس لنشر التعاليم وتحقيق الاهداف بايصال صوتنا الى اسماع العالم اجمع من الشرق الى الغرب.

وليس عملنا هو تطبيق الاسلام في بلادنا فحسب، بل السعي على نشره الى ارجاء المعمورة، وذلك بوحدة الكلمة نستطيع حمل راية الاسلام ترفرف في كل مكان. وما علينا الا السعي في توجيه العاملين في السفارات في كافه ارجاء العالم وتكليفهم بالسعي الى جعل اماكنهم قاعده للاصلاح، والتعامل الاخلاقي لانجاز التغير ونشر

الطابع الاسلامي والاخلاقي والتجسيد العملي للتعاليم الاسلامية وذلك؛ بترقيه افعالنا وسلوكياتنا للعالم من خلال النشاط الفكري، والثقافي، والاخلاقي.

وكذلك تقع المسؤولية على طلبه الجامعات في كافه ارجاء العالم والمشاركة في الصحف والمجلات الاجنبية، والبرهنة على أحقية الثورة الاسلامية بان تنشر افكارها كما هو الحال لبقية الاديان، وليس الاقتصار على الطلبه فقط، بل كافه العاملين في الخارج والمتواجدين هناك.

سواء السواح الذاهبين الى دول الغرب او العاملين، والعمل على توجيههم الى طرق واساليب الدعوة، والتبليغ لهذه الدعوه العالمية وتصديرها بالاخلاق، والعمل الصالح وبث الافكار النيرة في كافه المجالات: الاقتصاديه والاجتماعيه والفكرية وتجسيد العقائد الحقة التي نتبناها والتصرف بنحو يلفت انظار الاخرين، سواء كانوا أجانب أم كانوا يحملون افكارا لاديان اخرى.

ومحاوله الرد على كافة الدعايات التي تشنها الاجهزة الغربية وعملائها امثال ياسر حبيب وغيره.

فلا بد من الدفاع عن الاسلام وايضاح الامور لكافه شعوب العالم والرد على كل الحملات الاعلامية، والعمل على اطلاع شعوب العالم على حقائق الامور، والعمل باقصى الجهود الى ايصال صوت المظلومين والمضطهدين، وما عانوا من ويلات من الاستعمار، والهيمنة الغربيه وفضح مؤامراتها.

وينبغي العمل على ارسال الوفود الى بقيه البلدان لتنوير اذهان الشعوب والتعريف باهداف الاسلام الحقيقية، وكسب الاعلام العالمي الى جانبنا لان القيم الانسانية لا بد من ان تعرف وتثير مشاعر الاخرين، وتجسيد القيم الاخلاقية للدين بالافعال، والسلوكيات، والتعامل عن طريق الدعوه سواء كانت من الخارج ام من الداخل وذلك بتوجيه السواح وكسب ثقتهم في افكارنا السامية والعمل على توسعه الاعلام من الداخل والخارج.

والقيام بكافة الوسائل لدعم الوحدة والمحافظة عليها من خلال صد جميع الثغرات التي يدسها الاستعمار من خلال عمالته من الداخل وزجهم في قلب الامه الاسلامية فالواجب التصدي لهؤلاء العملاء المندسين في صفوف المسلمين، امثال ياسر حبيب وغيره ممن يحاولون اثارة الفتن الطائفيه وتشكيل جبهة تقف امام الوحدة الاسلامية وتشتيت شملها، وان تبدي للعالم حسن نواياها في العمل على اصلاح العالم وما يعانيه من محن ومصائب ومعاناة ونزع الهيمنه من كافه ارجاء العالم ونشر العدل الالهي من خلال وحدة الكلمة والتحرك نحو الاهداف والحث على الثورة وتحفيز كل المستضعفين في الارض في الاعتماد على انفسهم واستغلال ثرواتهم بانفسهم وتحريرها من قبضة القوى العظمى والوقوف بوجه كل من يكون عائقا في وجه التقدم والوحده الاسلامية والعمل على الدخول الى كافه الدول الاسلاميه وتوعيتها لتكون نواة حقيقية وبذرة كي تثمر انوار العدالة واضائة نور الاسلام للعالم اجمع.

## الإستنتاج

- أن الامامة أمتداد للنبوة والمرجعية الدينية بعد عصر الغيبة تعتبر أمتداد للامامة.
- ان النص هو الذي نتبناه في العقيده دون الاجتهاد بالرأي.
- ان العصمة للانبياء والائمه تقتضي النص لان لا أحد يعلم بها الا الله.
- ان النظام السياسي يرتكز على حاكمية الله وصلاحية التشريع لا تكون الا اليه.
- ان تصدير الثورة الاسلاميه هي الوسيله لنشر الفكر الاسلامي بالحكمه بالموعظه الحسنه.

### قائمة المصادر


١. **القرآن الكريم**.
٢. **نهج البلاغة**.
٣. الاراكي، محسن (١٤٢٥). **نظرية الحكم في الإسلام**. قم: مجمع الفكر الإسلامي.

٤. ابن ابي الحديد، عبدالحميد بن هبة الله (١٤٢٨). **شرح نهج البلاغة**. بيروت: دار الكتاب العربي.
٥. الإسكندري، مجتبى. والكاشاني، حسين (١٤٣٣). **الحاكمية بين النص والديمقراطية: تقريرا لأبحاث الشيخ محمد السند**. مطبعة الأميرة.
٦. الحلي، ابومنصور جمال‌الدين حسن (١٤٠٨). **كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد-الخواجة نصيرالدين الطوسي**. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
٧. الخليل، جواد جعفر (١٤٠٩). **الحكومة العالمية المثلى**. بيروت: دار الأضواء.
٨. شبر، السيد عبدالله (١٤١٨). **حق اليقين في معرفة اصول الدين**. بيروت: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.
٩. الشيرازي، السيد محمد أسحاق (١٤٢٠). **أول حكومة اسلاميه في المدينة المنورة**. مطبوعات ديوانيه الإمام.
١٠. الصدر، السيد محمد باقر (١٤٠٣). **الإسلام يقود الحياة**. الطبعه الثانية. تهران: وزارة الثقافه والإرشاد الإسلامي.
١١. الفضلي، عبدالهادي (١٣٩٩). **الدولة الإسلامية**. بيروت: دار الزهراء.
١٢. القبانجي، السيد صدرالدين (١٤١٠). **علم السياسة تجديد من وجهة نظر أسلاميه**. بيروت: الشركة العالمية للكتاب.
١٣. الكليني، محمد بن يعقوب (١۴٠٧). **الكافي**. بتحقيق على اكبر غفارى و محمد آخوندى. تهران: دار الكتب الإسلامية.
١۴. المبارك، محمد (١٤٠٩). **نظام الإسلام: الحكم والدولة**. بيروت: دار الفكر.
١۵. المجلسي، محمد باقر (١۴٠٣). **بحار الأنوار**. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
١٦. المحامي، أحمد حسين يعقوب. **النظام السياسي في الإسلام**. لندن: مؤسسة الفجر.
١٧. المصري، أيمن (١٤٣٣). **معالم النظام السياسي الفلسفي- الإسلامي**. قم: مركز للهدف للدراسات.